

PAPER DETAILS

TITLE: AHZÂB SÛRESI'NDE Hz. PEYGAMBER'İN HANİMLARI'NA AIT HITÂB'İN VE AHKÂM'İN
ÖZEL OLUSU

AUTHORS: ????

PAGES: 243-266

ORIGINAL PDF URL: <https://dergipark.org.tr/tr/download/article-file/418672>

خصوصية الأحكام والخطاب لنساء النبي صلى الله عليه وسلم في سورة الأحزاب

سناء سليمان أبو صعيدي*

PRIVACY PROVISIONS AND DISCOURSE OF THE PROPHET'S WIVES (PEACE BE UPON HIM) IN SURAT AL-AHZAB

ABSTRACT

This research examines the verses of the special provisions of the Prophet's wives and those verses that addressed them particularly in Surat Al_Ahzab, and the reason why they occurred (there)in this Sura.

Then studies these verses interpretatively discussing these provisions, focusing on the aesthetics exquisite Quranic style.

The importance of this study lies in caring for this category that have had the greatest impact in the life of the Holy prophet (peace be upon him) sharing the burdens of the Divine Message and being the ideal example for all women to follow.

That is because their lives (may Allah be pleased with them) were subject to direct monitoring of God in an exceptional manner which is unusual for other women.

The research also sheds light on aspects of their privacy distinguishing between what is meant to be followed (by Muslim women) and what is meant to be limited to them being the Prophet's wives (peace and blessings be upon him).

Keywords: Special Provisions, Discourse, Wives of the Prophet (peace be upon him), Surat Al_Ahzab

AHZÂB SÜRESİ'NDE Hz. PEYGAMBER'İN HANIMLARI'NA AİT HİTÂB'IN VE AHKÂM'IN ÖZEL OLUŞU

ÖZ

Bu çalışma, Nebî, sallâllâhu 'aleyihi ve sellem'in hanımlarına ait ahkâm âyetlerini araştırmayı ele almıştır. Bu âyetler, Ahzâb süresinde, onlara hitâbi özel kılmakta ve bu sürede gelmelerinin vesilesi olmaktadır. Sonra bu âyetlerin incelenmesi, bu ahkâm sorgulayan ve âyetlerin içinde biçimlendiği Kur'an'ın benzersiz uslûbunun inceliklerini detayleyen bir tefsir araştırmasıdır. Araştırmamın önemi, âyetlerin Seçkin Nebî, sallâllâhu 'aleyihi ve sellem'in hayatında büyük etkisi olan ve onları, ümmetin kadımlarının yollarına tabi olduğu uyulması gereken örnek kılmak için bu topluluğa ve Hz. Peygamber'in tebliğ ve risâlet yüklerini paylaşmasına, özen göstermesidir. Çünkü, onların, ridvânnullâhi 'aleyhinne, hayatı, onlardan başkasının hayatında ahsîlmiş olmadığı üzere, Allâh'ın doğrudan gözetimine tabi oluyordu. Sonra, çalışma onları özel kılan tarafın açıklaması ile örnek almaya

elverişli olan ve Nebî'ın, ehammları olarak onlara tir.

Anahtar Kelimeler: Özel lari, Ahzâb Süresi

ى الله عليه وسلم وتلك التي اختصت ثم دراسة هذه الآيات دراسة تفسيرية بع الذي صيغت من خالله، وتكمّن في حياة النبي الكريم صلى الله عليه تعالى تسلّي على نهجها نساء الامة، لأنّ لمّا نحو غير مألوف في حياة غيرهن، فهو صالح للأقتداء وما هو خاص بهن

ى الله عليه وسلم، سورة الأحزاب.

Makalenin Dergiye Ulaştığı Tarih: 05.0 Geçen Makalenin Yayıma Kabul Edildiği

وسلم في سورة الأحزاب

يدنا محمد وآله، اللهم أطلق عقلنا من ي أنزل كتابه بالحق ﴿وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ﴾]
بنبه ولا تخلق على كثرة الرد، هيأ الله له ثم تعود لتصب فيه وحظي بما لم يحظ إلى يوم الدين، وجاءت أحکامه على على مدى الأرمان؛ وما ذلك إلا لربانية القرآن وتفوقة.

بها موضوع الأحكام الخاصة بنساء النبي في إلقاء الضوء على تلکم الخصوصية ذات لخاتم الرسل عليه أفضل الصلوات المباحث التالية:

ومناسبة مجئه في سورة الأحزاب.

المبحث الأول: خصوصية أزواج النبي صلعم في كونهن أمهات المؤمنين.

المبحث الثاني: الخصوصية في التخيير فيما عند الله.

المبحث الثالث: خصوصية الثواب والعقاب في حق أزواج النبي صلعم.

المبحث الرابع: رسم المنهج السلوكي لأزواج النبي صلعم وتقدير دخولهن في آل البيت.

المبحث الخامس: خصوصية المكافأة لأزواج النبي صلعم بقصرهن عليه.

المبحث السادس: خصوصية الحجاب لأزواج النبي صلعم، ثم أتبعت ذلك بخاتمة تضمنت أهم نتائج البحث.

هذا وأسئلته جل شأنه التوفيق والسداد والمغفرة إنه ولني ذلك والقادر عليه.

المبحث التمهيدي

خصوصية الخطاب لنساء النبي صلى الله عليه وسلم ومناسبة مجده في سورة الأحزاب.

أولاً: خصوصية نساء النبي صلى الله عليه وسلم لا شك أن الناظر في سيرة نساء النبي صلى الله عليه وسلم يعترف لهؤلاء السيدات الكريمات بأنهنن كن دائماً في حياة الرسول البطل يصحبتهنن يخرج في معاركه، ويتحزن له ما يرضي بشريته ويعذى قلبيه ويتمتع وجدهه ويجدد نشاطه، فكان له من ذلك كله ما أعاذه على حمل العباء الباهظ واحتمال ما لقي في سبيل دعوته الخالدة من فادح المصاعب والأهوال.¹

والحق إن الحديث عن خصوصية نساء النبي صلى الله عليه وسلم ينبع من خصوصيته عليه الصلاة والسلام، فقد اختصه الله بالنبوة والرسالة مبلغاً لخاتمة الرسالات الإلهية، وهو القائل عليه الصلاة والسلام: "إني لست كهياتكم" وفي رواية "لست كأحدكم"²، نعم فهو وإن اشتراك مع البشر في كثير مما يجري عليهم إلا أن الله اختصه ببعض الأمور مما تستلزمها النبوة والرسالة، قال تعالى: «فَلْ شُبَّحَنَ رَبِّي هُلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَّرًا رَّسُولًا» [الإسراء: 93] وقد استمدت منه نساوه شيئاً من تلك الخصوصية فثبتت لهن بنص القرآن، قال عز من قائل: «يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَمْشُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقْيَنَ» [الأحزاب: 32].

ثانياً: مناسبة مجيء الأحكام والخطاب الخاص بنساء النبي صلعم في سورة الأحزاب:

¹ ينظر بنت الشاطئ، عائشة بنت عبد الرحمن، نساء النبي عليه الصلاة والسلام، مصر الجديدة، 1954، ص 18.

² البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ك: الصوم، باب الوصال في الصوم عن عثمان بن أبي شيبة (ج: 37)، ومسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ك: الصوم، باب التهوي عن الوصال في الصوم (2/ 774).

سيمة من علم المناسبة، وهي مناسبة اسم صحيح في تسمية سور القرآن التوقف، السيوطي: "وقد ثبت أن جميع أسماء نسبيت ذلك"⁴.

بدأن يكون اسم السورة علمأً على ما تعيقى في مصبٍ واحدٍ وغايةٍ واحدةٍ، وإن

أهل الشرك والنفاق ضد الإسلام وأهله، ت المادة وحب الذات، ومن ثم تفضيله وأراواحهم رخيصة في سبيل منعة هذا شنوا ذكرها نعمة الله عليهنكم إذ جاءتكم **تَعْمَلُونَ تَصِيرًا** [سورة الأحزاب: الآية 25]. أقول: نعم ليس أنس وبلا وربطه بالأصل الكبير أصل العقيدة في إماء النبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته لـ الدين رسول الهدى والنور والرشاد، بـ نبغ هدى النبوة ونورها ليضيء العالم

هنا كانت عنابة السورة الكريمة البالغة بينن والأسوة الحسنة للمؤمنات وبنظافة الإرشادات والتوجيهات لأزواج النبي

النبي صلى الله عليه وسلم، لكن ليس ثم حكم بـ يعلدو الأمر حكاية لقصة حصلت كـ آيات سورة

بي علوم القرآن، دار الفكر، بيروت ط/1996،
طبقى المشنى: "ابن العربي المالكي وتنسirه
223-221،
، الرياض 1982، ص 6-7.

وَثُمَّة مناسبة أخرى تدور حولها موضوعات السورة، وهي المنع من إيذائه عليه الصلاة والسلام، فلقد تأدى عليه الصلاة والسلام مما فعلته الأحزاب وبني قريظة، وكذلك تأديه مما يُشرِّحُ حوله عند زواجه من زينب بنت جحش مطلقة متباه زيد، وكان تشریعاً من الله قصد به إبطال عادة التبني بطريقه عملية، وكذلك فقد تأدى من مطالبة نسائه له بالنفقة والتيسير في العيش بعد أن فتح الله عليه أموال قريظة والنضير، فجاءت تلك الآيات الخاصة بنساء النبي صلى الله عليه وسلم، يقول القرطبي عند تفسيره للآيات التي تناولت أزواج صلم: ”قال علماؤنا: هذه الآية بمتصلة بمعنى ما تقدم من المنع من إيذاء النبي صلم“ قال تعالى مقرراً هذه السنة: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْدُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدَأَ إِنَّ دَلِيلَكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: الآية 53].
والآن أنتقل لدراسة هذه الآيات الخاصة بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الأول: خصوصية أزواج النبي صلم في كونهن أمهات المؤمنين

قال تعالى: ﴿الَّتِي أَوَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوَى بِعِصْمٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَمْلَأُوا إِلَى أُولَئِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مُسْطَرًا﴾ [سورة الأحزاب: الآية 6].

بعد أن عالجت الآيات السابقة لهذه الآيات موضوع التبني وأحكامه جاءت هذه الآية لتبين أولوية النبي صلى الله عليه وسلم على المؤمنين أنفسهم، ومنزلة أزواجهم منهم، وكذلك أولوية أولي الأرحام ببعضهم البعض، فما مناسبة ذلك لما سبق؟ إن المتأمل لحال العرب ثم المسلمين في صدر الإسلام عند نزول هذه الآيات يجد أنهم كانوا يدعون زيد بن حارثة بزيد بن محمد، وقد أبطل الله التبني وأمر بدعاة المتبين إلى آبائهم، ومن بينهم زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا طولب النبي صلى الله عليه وسلم بأن يدعو زيد بن حارثة إلى أبيه - وهو أولي بكل مؤمن من نفسه - فإن مطالبة المؤمنين بتنفيذ هذا الحكم أولى، إذ ليسوا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ولا من آبائهم⁷.
وقوله تعالى: ﴿الَّتِي أَوَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ يقصد بالأولوية هنا طاعته واتباع سنته وهديه ، وإيثار هذه الطاعة على طاعة النفس في كل ما يشبع رغباتها دون قيد⁸.

ل وحرمة النكاح على الرجال، وحججهن
ي عليه السلام وثانيها اختصت به نساؤه
عنينا في هذا البحث الحكم الثاني وهو
حلت حكمته: ﴿وَأَرْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ أي
أمهاتهم ﴿تَشَبَّهُ لَهُنَّ بِالْأَمْهَاتِ﴾ بعض
هن، قال تعالى ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَرْوَاجَهُ
ءَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْأَجْنِيَاتِ ولذلك قال
ا كن أمهات الرجال لكونهن محرمات
يعد إلى بناتهن، وكذلك لم يثبت لهن

الى
ذَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَهَا فَتَعَالَى إِنْ شَاءَ
وَالدَّارُ الْآخِرَةُ فِيْنَ اللَّهُ أَعْدَ لِلْمُحْسِنَاتِ
خَيْرِ نَسَاءٍ، إِمَّا أَنْ يَخْتَرْنَ الدُّنْيَا بِنَعِيمِهَا
وَيَرْضَيْنَ بِمَا قَسِّمَ اللَّهُ لَهُنَّ.

يَهُ فِرَدٌ عَنِ الْأَهْزَابِ، وَفَتَحَ عَلَيْهِ قَرِيبَة
مَهْوَدٌ وَذَنَائِرُهُمْ، فَقَعَدَ حَوْلَهُ وَقَلَنْ: يَا
مَا تَرَى مِنَ الْفَاقَةِ وَالضَّيقِ، فَالْمَهْمَةُ عَلَيْهِ
أَنْ يَتَلَوَ عَلَيْهِنَّ مَا نَزَلَ فِي شَأْنِهِنَّ¹¹.

ة جابر بن عبد الله قال: ”دخل أبو بكر
لأخذ منه، قال: فاذن لأبي بكر فدخل،
له نسأله واجماً ساكتاً، قال: فقال: والله
رأيت بنت خارجة سألتني النفقه فقمت
وقال: ”هن حولي يسألتنى النفقه“ فقام

53)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار
بن الأندلس (ت: 745هـ)، البحر المحيط ج 7

⁶ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: 671)، الجامع لأحكام القرآن دار الكتب العلمية، بيروت ط 5/1997م، ج 14/ص 192.
⁷ ينظر البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن (ت: 885)، نظم الدرر، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ط، د.ت، ج 15/ص 289-290، و انظر كذلك زيد، د. مصطفى زيد، موسوعة الأحزاب عرض وتفسير، دار الفكر العربي، ط 1، 1969، ص 31-32.
⁸ يُنظر ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت: 744) تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سالم، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 2/1999، ج 6/ص 360.

أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، وقام عمر لحظة يجأ عنقها، كلاهما يقول: تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فقلن: والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً أبداً ليس عنده، ثم اعتزلهن شهراً أو تسعًا وعشرين، ثم نزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا إِرْرَاجٌ﴾ [سورة الأحزاب: الآية 28] حتى بلغ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: الآية 29] قال: فبدأ عائشة فقال: "يا عائشة إنني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب لا تعجلني فيه حتى تستشيري أبيوك" قالت: وما هذا يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية، قالت: أفيك يا رسول الله أستشير أبويا؟! بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة وأسألك ألا تخبر امرأة من نسائك بالذى قلت، قال: لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثنى مُعَنِّتاً ولا مُعَيَّناً ولكن بعثنى معلماً ميسراً¹².

قال ابن كثير: "وكان تحته يومئذ تسع نسوة، خمس من قريش: عائشة، وحفصة، وأم حبيبة، وسودة، وأم سلمة رضي الله عنهن، وكان تحته صلى الله عليه وسلم صافية بنت حبيبي التميمي، وميمونة بنت الحارث الهملاية، وزينب بنت جحش الأسدية، وجويرية بنت الحارث المصطفية رضي الله عنهن وأرضاهن أجمعين"¹³ .

يقول سيد قطب معلقاً على هاتين الآيتين: ”ونزلت آياتا التحذير تحذدان الطريق، فإما الحياة الدنيا وزيتها، وإما الله ورسوله والدار الآخرة، فالقلب الواحد لا يسع تصورين للحياة، وما جعل الله لرجل من قبلين في جوفه“¹⁴.

وعلاقة هذه الآيات بما قبلها أنه بعد أن أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم - في بداية السورة - بطاعته ولزوم أوامره والتوكيل عليه وحده، ثم ما تبع ذلك من الحديث عن غزوة الأحزاب وبني قريظة وما فتح الله على نبيه وعلى المؤمنين من النصر والغنائم، ومن ثم فقد كان لتلك الغنائم أثراً هاماً في نفوس أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وطفقن يسألننه التفقة والتيسير في العيش ، والسؤال الذي يطرح نفسه هنا : هل كان لنساء النبي صلى الله عليه وسلم أن يتاثرن بذلك المتعة وتلك الغنائم؟! نعم كيف لا وقد تأثرت بها قلوب الرجال المؤمنين المجاهدين من قبل فكانت مدار الاختلاف في بدر، وسبب الهزيمة في أحد¹⁵ ! ثم جاءت هذه الآيات الخاصة بنساء النبي لتحديد المسير، وترسم الطريق، و تعالج النفوس، فترتقت بها لتنهض إلى المعالي .

لذلك فقد ناسب مجيء هذه الآيات مباشرةً عقب الحديث عن فتح الله ونصره ونعماته بعد الغزوة، وفي ذلك يقول البقاعي: ”ولما تقرر بهذه الواقع التي نصر فيها سبحانه وحده بأسباب

¹² الحديث أخرجه مسلم بن الحجاج أبو الحسن الشيباني النسابوري (ت: 261هـ) في الصحيح (المستند الصحيح المختصر)، تحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي / بيروت، كتاب التفسير باب تفسير سورة الأحزاب (ج 2/ص 1104).

13 تفسير القرآن العظيم، ج 3 / ص 488.

14- سيد قطب، إبراهيم حسن الشاربي؛ (ت: 1385هـ) في ظلال القرآن، دار إحياء التراث العربي، لبنان ج 6/ص 576

15- أقصد الهرية المادية، وإن فزوعة أحد تُعدّ انتصاراً معنوياً ظلبياً كما يقول سيد قطب.

ت: 1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، ج 11/178.

الدّارُ الْآخِرَةِ أَنْ ترَدَنْ رَسُولُ اللَّهِ وَإِنَّمَا
عَالَىٰ وَنَعِيمَ الْآخِرَةِ الْبَاقِي الَّذِي لَا قَدْر

ن التوقف عنده ويمكن إجماله بالأمور

اء للبعيد مما يقتضي بعد المترلة وعلو
ما للنداء من أثر عظيم في تنبيه كوامن
باب هذا الأمر المهم وتطبيق ما في حيز
بيان يأتي من أوامر، ثم تبليغها بحکم اتصافه

ل في الآيتين، وهذا الفعل مأمورٌ من خدامات هذه المادة في القرآن الكريم،
«إِنَّ يَرِيدَا إِضْلالًا يُؤْفِقُ اللَّهَ بِنَيْمَهُمَا»
غ الوسع والجهد في الإصلاح، وذلك
فالآية [7] فقد جاء التعبير عن اختيار
ومصايرة؛ ولعل سر التعبير بهذا الفعل
الحرام في الاختيار، كيف لا والموضوع
وإما إلى الله ورسوله والدار الآخرة، وما

ر والصفة قطعاً للخلافات وترفعاً عن
19 “

رابعاً: في الآية تقديم وتأخير؛ فقد قدم الحياة الدنيا وزيتها على اختيار الله ورسوله لغرض حرية الاختيار دون إكراه.²⁰

كما جاء تقديم التمتع على التسرير وكان الظاهر تقديم التسرير على التمتع؛ إيناساً لهن وقطعاً لمعاذيرهن من أول الأمر، وتحقيقاً لمعنى التخيير والاحتراز عن شائبة الإكراه، كما أن الغرض من هذا التقديم بيان كرم الشارع لهذا التخيير، وفي ذلك يقول أبو السعود: ”تقديم التمتع على التسرير من باب الكرم فيقطع معاذيرهن من أول الأمر“²¹.

ويُلحظ أيضاً تقديم الجار والمجرور **﴿لِمُحْسِنَاتٍ﴾** لغرض الاهتمام بالمقدم والتسويق إلى المؤخر وهو الأجر العظيم، ثم تكير الأجر تعظيماً وتفضيماً، بالإضافة إلى ما يعطيه التزرين من فخامة إضافية للأجر فضلاً على فخامته التي اكتسبها من ذاته، وزيدت تلك الفخامة والعظمة بذلك الوصف فقد وصفه الله تعالى بأنه **﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾**.

خامساً: ”من“ في قوله **﴿مَنْكُنَ﴾** بيان؛ لأنهن كلهن محسنات²²، ومن الممكن اعتبارها للتبعيض على جواز التفاضل بينهن في الإحسان وحثاً لهن على التسابق فيه²³.

وفي هذا الحكم الذي هو تخير النبي صلى الله عليه وسلم أرواجه اختلف العلماء في على قولين :

الأول: يرى الفريق الأول أنه خيرهن بإذن الله في البقاء على الزوجية أو الطلاق إن اخترن الدنيا، فجعل اختيارهن للدنيا اختياراً للطلاق، لكنهن اخترن البقاء على عصمتهم عليه الصلاة والسلام.

يقول الجصاص: ”قد اقتضت الآية لا محالة تخيرهن بين الفراق وبين النبي صلم؛ لأن قوله: **﴿إِنْ كُتْشَنْ ثُرِدَنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالدَّارُ الْآخِرَة﴾** قد دل على إضمارهن اختيار فراق النبي صلم في قوله: **﴿إِنْ كُتْشَنْ ثُرِدَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِيَتْهَا﴾** إذ كان النسق الآخر من اختيار هو اختيار النبي صلم والدار الآخرة فيثبت أن اختيار الآخر إنما هو اختيار فراقه وبدل عليه قوله: **﴿فَكَعَالَيْنِ أَمْتَعْكُنَ﴾** والممتعة إنما هي بعد اختيارهن للطلاق، وقوله: **﴿وَأُسَرَحْكُنَ﴾** إنما المراد إخراجهن من بيتهن بعد الطلاق كما قال تعالى: **﴿إِذَا نَكْحُنُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْنُوهُنَّ﴾** إلى قوله **﴿سَرَاحًا جَيْمِلًا﴾** [سورة الأحزاب: الآية 49] ذكر الممتعة بعد الطلاق، وأراد بالتسريح إخراجها من بيته²⁴.

”القول الأول أصح؛ لقول عائشة رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم، أفكان ثببت عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا وعكرمة والشعبي وابن ربيعة²⁸.

تدين ليس فيهما تخيير بين الفراق والبقاء الدنيا والآخرة، وينقل هذا الرأي الإمام لأنه قال: **«إِنْ كُتْشَنْ ثُرِدَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِيَتْهَا﴾** [سورة الأحزاب: الآية 29] ”ثم طلاق بقوله تعالى: **«إِنْ كُتْشَنْ ثُرِدَنَ الْدَّارُ﴾** [سورة الأحزاب: الآية 28] فإنما أمر باختيارهن كما يقول القائل لأمرأته: ما ذكره²⁹، والذين قالوا بهذا الرأي من

واج النبي صلم يضاعف لها العذاب ضعفين وكأن ذلك لـ **لِحَدَّ ثُرْبَهَا أَجْرُهَا مَرْتَبَيْنِ وَأَعْنَدَنَا لَهَا رِزْقًا**

وسلم بخیر نسائه فاخترن رضوان الله في حقهن إن هن أحسن واتقين الله، أو وتميزهن على سائر الخلق .

: يقصد بالفاحشة المبينة ظاهرة القبح

نفس النقطة ج/ص 186 .

20 حسن عثمان، دراسة النظم القرآني في سورة الأحزاب ، ص 77.

21 أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (ت: 982هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج 7/ص 101.

22 الكشاف، الزمخشري ج 3/ص 519.

23 ينظر تأملات في سورة الأحزاب، حسن ياجودة ، ص 277.

24 الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص (ت: 370هـ) أحكام القرآن ، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت 1984م، ج 5/ص 226.

545هـ) تحقيق عبد الرزاق المهدى، دار الكتاب

1250هـ)فتح القدير الجامع بين فني

ومعنى قوله: ﴿يُضَاعِفُ لَهَا الْعَذَابُ ضَعْفَيْنِ﴾: يعذبهن مثلي عذاب غيرهن إذا أتين بتلك الفاحشة؛ وذلك لشرفهن وعلو درجتهن، وارتفاع منزلتهن.³²

وقوله: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي تدم على الطاعة³³ وقوله ﴿تُؤْتِهَا أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ﴾ أي يضاعف لها ثواب الحسنات ﴿وَأَنْتُدُنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ والإعتاد هو التيسير والإعداد ، والرزق الكريم: هو الجنة ونعمتها³⁴.

وقد صيغ هذا الحكم بمجموعة من المؤكّدات ولفتات البیان أهمها:

أولاً: في قوله تعالى ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ﴾ جاء النداء للبعيد إيذاناً ببعد المنزلة، ومن ثم بالوصفية؛ ليهيب بهن أن يستقبلن ما في حيز النداء من أوامر، ومن ثم الامتثال والتطبيق الفوري بحكم كونهن زوجات النبي صلعم ، يقول الألوسي: ”لإظهار الاعتناء بنصائحهن“.³⁵

ثانياً: يلحظ تقديم الجار والمجرور ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ وذلك للأهمية والاختصاص ، والعنونة بالألوهية؛ لتربيّة المهابة في النفس، واستشعار عظمته عز وجل .

ثالثاً: في قوله تعالى: ﴿وَتَعَمَّلُ صَالِحًا﴾ جاء الفعل على صيغة المؤنث، بينما هو معطوف على مذكر، فما تفسير ذلك؟ يقول الزجاج: ”أَنْ حَمَلَ عَلَى الْمَعْنَى، وَالْقِيَاسُ فِي هَذَا أَنْ يَكُنَّ عَنْ لَفْظِهِمْ يَحْمِلُ عَلَى الْمَعْنَى وَيَشْتَهِي وَيَجْمِعُ وَيَؤْتِي“.³⁶

ويلاحظ ما في التعبير بالمضارع في الآية: ﴿يَقْنُتُ﴾ ﴿وَتَعَمَّلُ﴾ ﴿تُؤْتِهَا﴾ من إعطاء معنى الاستمرارية وتجدد الحدوث، فاستمرار الطاعة والعمل الصالح يتبعه استمرار الأجر والثواب، كما لا تخفي عظمة الإيتاء لا سيما اتصال الفعل بنون العظمة .

ويؤخذ من الآيات السابقة اختصاص الحكم في حق نساء النبي صلعم في الجزاء والعقاب، فإن أنت إحداهن بمعروف فلها ضعف الجزاء الذي يكون لغيرهن، وإن أنت إحداهن بمعصية؛ فتضاعف لها العقوبة، وفي ذلك يقول القرطبي: ”... فأخبر تعالى أن من جاء من نساء النبي صلعم من ذلك -كما مر في حديث الإمام- يضاعف لها العذاب ضعفين؛ لشرف منزلتهن وفضل درجتهم وتقديرهن على سائر النساء أجمع، وكذلك بينت الشريعة في غير ما موضع -حسبما تقدم ذكره غير مرة- أنه كلما تضاعفت الحرمات فهتك تضاعفت العقوبات؛ ولذلك ضوعف حد الحر على العبد والشيف على البكر، وقيل: لما كان أزواج النبي صلعم في مهبط الوحي وفي منزل أوامر الله ونواهيه، قوى الأمر عليهم ولزمهن

الرواية والدرایة من علم التفسير، تحقيق عبد الفتاح عميرة، دار الوفاء، المنصورة ط1/1994م، ج4/ص317.

³² الشوكاني، فتح القدير، ج4/ص317.

³³ أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ج7/ص180.

³⁴ ينظر الزمخشري، الكشاف، ج3/ص520-521.

³⁵ الألوسي، روح المعانى، ج11/ص180.

³⁶ الزجاج، إعراب القرآن، تحقيق إبراهيم الأباري، الهيئة العامة لشؤون المطبع الأممية، القاهرة ط1/1963م، ج1/ص370.

لعداب، وقيل، إنما ذلك لعظم الضرر في لعلم الجريمة في إيذاء رسول الله صلعم قال خرجة﴾ [الأحزاب: 57]³⁷.

في هذه الآيات أنها نادت نساء النبي الملعنة والطاعة ضعف جزاء غيرهن؛ بحود بنعム الله عليهن وما أكثرها، وفيها تبارك وتعالى فيها شكر لأنعمه، وفيها أهل لأن يقتدى بهن في طاعتهن وفي

وتقرير دخولهن في أهل البيت

﴿تَقَبَّلُنَّ فَلَا تَحْضُنُ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي لَا تَبِرُّ جُنَاحَ الْجَاهِلَةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ بَعْنَكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَحْمِلَةً إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَيْرًا﴾ [سورة

سلة بما قبلها وتعليل له فإن السبب في تبؤأنها، ففي هذه الآيات بيان فضلهن سلوكى لهن، ووجوب اتباعه والاتمار

أي لستن كجماعة واحدة من جماعات بن في الفضل والسابقة³⁹.

ذكر والمؤنث والجماعة وإنما خصص بما آخرجه البخاري من رواية أبي موسى يكمل من النساء إلا آسيا زوجة فرعون فضتن الله، وبين أن الفضيلة إنما تتم لهن

بشرط التقوى؛ لما منحهن الله من صحبة الرسول صلعم وعظيم المثل منه، ونزول القرآن في حقهن. وقيل: الاتقاء هو الاستقبال: أي إذا استقبلن أحداً فلا تخضعن بالقول، وهو معروف في كلام العرب كقول النابغة :

سقط الصيف ولم تُرِد إسقاطه فتناولته واقتتنا باليد

ويكون هذا المعنى أبلغ في مدحهن إذ لم يُعْلَق فضيلتهن على التقوى ولا عن نهيه عن الخصوص بها إذ هن متنقبات لله تعالى في أنفسهن، والتعليق يقتضي ظاهره أنهن لسن متخللات بالتقوى⁴².

والذي يبدو أن هذا المعنى "الاتقاء" بمعنى الاستقبال لا يتأتى هنا وأن في الكلام تجوز؛ لأن الواقع أن المخاطبات متنقبات، فإذاً يكون المقصود المبالغة في النهي فيفَسَّر بأن أردتن التقوى، وإنما أن يكون المقصود التهبيج والإلهاب فيفَسَّر بأن كنتن متنقبات⁴³.

وقوله: ﴿فَلَا تَحْضُنُنَّ بِالْقَوْلِ﴾: أي لا تُجْنِبْنَ بصوتكن لينا خاضعاً على سنن المربيات وقوله ﴿فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ﴾: أي ريبة وفحجر .

﴿وَقَرَنَ فِي بَيْوَكْنَ﴾: الزمن بيتوكن، فلا تخرجن لغير حاجة، ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرَّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَئِ﴾ والترج بمعنى سعة العين، يقال امرأة بر جاء أي: واسعة العينين⁴⁴، ومنه تبرج المرأة: أظهرت زيتها للرجال⁴⁵، فالنهي عن الترج نهي عن إظهار الزينة والتلوّس في ذلك، وفيه أمر بالاحتشام في الملبس والمظاهر بصفة عامة ونهي عن كل ما يخدش الحياء⁴⁶.

﴿الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَئِ﴾ اختلف المفسرون في تفسيرها، وما اطمأننت إليه هو ما ذهب إليه ابن عطية إذ يقول: "والذى يظهر عندي أنه لإشارة إلى الجاهلية التي لحقنها، فأمرن بالنقلة عن سيرتهن فيها، وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة"⁴⁷.

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُنْهِيَ عَنْكُمُ الرِّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُنْطَهِرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ والرجس أصله النجس والمراد هنا النقاضا والعيوب⁴⁸ و﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ هم: أزواجه وذراته وأقاربه كالعباس وعلي وكل من حرمتم عليهم الصدقه⁴⁹.

⁴² ينظر أبو حيان، البحر المحيط، ج/8 ص471.
⁴³ ينظر الآلوسي، روح المعاني، ج/11 ص187.

⁴⁴ ينظر المادة عند الزمخشري: أساس البلاعنة ج/1 ص39.

⁴⁵ الفيروز أبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: 817هـ) القاموس المحيط، تحقيق، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان، ط.8، 2005 م ، ج/1 ص180.

⁴⁶ مصطفى زيد ، سورة الأحزاب عرض وتفسير ، ج/1 ص33.

⁴⁷ ابن عطية، المحرر الوجيز ، ج/12 ص60 .

⁴⁸ ابن جزي ، أبو القاسم محمد بن أحمد(ت: 741هـ)، التسهيل لعلوم التنزيل ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط1، 1995م، ج/2 ص188.

⁴⁹ انظر الجامع لأحكام القرآن : القرطبي ج/14 ص119، ويُنظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ، ج/3 ص491

آيات الله هي القرآن، والحكمة هي القرآن ومثله معه⁵¹.

لبيوت التي تتلى فيها آيات الله والحكمة للفخر الرازي: "إشارة إلى أنه خير يدخل في المسام اللطيفة ويخرج من

ما يحسن التوقف عنده، ويمكن إجماله

تشبيه بلين، أي كثیر أهل الجاهلية، بعد الفعل مصدره المبين للنون؛ لتشییع دین ولا رادع من ضمیر- معروفاً لهم الإنكار، ويرون فيه خروجاً على أحكام مع السليم، ولم يقصد به القید فیان كل

حسن التعبير بالإقامة والإيتاء في روجه قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الْإِسْرَاءِ﴾ كما أنها مأثماً يأتيان عادةً في

تفنن الصلاة وآتئن الزكاة هو من باب ما تقدم من الأوامر والنواهي⁵⁵، وأما الله ورسوله⁵⁶؛ لتربيه المهابة في النفس برف وتعظيم، فهو المبلغ عنه جل في

محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط.1، 2000 م ج/20

بيروت، د.ت، د.ط، ج/4 ص131، وكذلك عند مكتب العلمية، بيروت، ط.1، د.ت، ج/5 ص324

لقب بفخر الدين (ت: 606هـ) مفاتيح الغيب ، 1420هـ، ج/9 ص168.

رابعاً: قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾: استئناف بياني يفيد تعلييل أمرهن ونفيهن⁵⁶ والتقدير: لماذا كان هذا الأمر والهبي لنساء النبي صعم؟ قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾.

كما أن في الآية استعارة؛ فقد استعار للذنوب الرجس وللتقوى الطهر، قال الزمخشري: ” واستعار للذنوب الرجس وللتقوى الطهر؛ لأن عرض المفترف للمنتهيات يتلوث بها ويتدنس كما يتلوث بدنه بالأرجاس، وأما المحسنات فالعرض معها نقى مصون كالثوب الظاهر، وفي هذه الاستعارة كما ينفر أولي الألباب عما كره لهم ونهاهم عنه ويرغبهم فيما أمرهم به ونهاهم عنه“⁵⁷.

خامساً: في قوله تعالى ﴿وَإِذْكُرْنَّ مَا يُتَلَوَّ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ أفاد الاسم الموصول «ما» الإشعار بما في حيز الصلة من عظيم الصفات وكريمها، ثم ما تستوجه عظمة الأمر، وأما التعبر بالتلاوة دون النزول؛ لأن التلاوة تشمل القرآن كله ويمكن تكرارها والاسترادة منها بخلاف النزول، أما استعمال الفعل المبني للمفعول والذي لم يُسمّ فاعله لينصب التركيز الفعل، ولتشتمل التلاوة كل تلاوة في بيتهن، لعم تلاوة جبريل وتلاوة النبي صدم وتلاوتهن وتلاوة غيرهن تعليماً وتعلماً⁵⁸.

هذه أهم اللطائف التي جاءت في الآية، أما من حيث الأحكام التي اشتغلت عليها فهما حكمان: الأول: في قوله تعالى: ﴿وَأَقْمَنَ الصَّلَاةَ وَآتَيَنَ الرَّزْكَةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ دلالة على وجوب أوامر الله ورسوله من وجهين:

أحدهما: أنها نفت التخيير مع الائتمار بهذه الأوامر.

الثاني: أن تارك الأمر عاصٍ لله ورسوله⁵⁹.

وهذا الحكم وإن كان عاماً لبقية النساء، إلا أن وجه الخصوصية فيه، هو قصر الأمر عليهن في الخطاب تكريماً وتشريفاً.

الثاني: دخول نساء النبي صدم في أهل البيت بعد أمرهن ووعظهن لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ يقول ابن كثير: ” وهذا نص على دخول أزواج النبي صدم في أهل البيت لأنهن سبب النزول هذه الآية وسبب النزول داخل فيه قولًا واحدًا إما وحده على قول، أو مع غيره على الصحيح“⁶⁰.

بقيت على عليٍّ وفاطمة وأبنائهم⁶¹.
بتصرهن عليه

يُهِنَّ مِنْ أَرْوَاحِ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا
رَأْيَ الْأَحْزَابِ: الآية [52].

رسول الله صدم من النساء: أزواجاً وإماء دون مهر كما توازن بيته في هذا كله والضيق عنه، ثم ما اختص به في معاملة بعد أن اخترنـه ، ثم تبين أنه ليس له أن حلى أزواجاـه، وشـتـشـنـى من المحرمات

: ولا أن تطلق أزواجاـك فتستبدل بهن خيرـهنـ بين الحياة الدنيا والدار الآخرة فحرمنـ علىـ غيرـهـ بذلكـ ، ومنـ فـراقـهنـ

ـ حـرـمـ عـلـيـكـ ماـ وـرـاءـ ذـلـكـ كـمـاـ فـعـلـ مـعـ
ـ فـيـ الـدـرـجـةـ؛ـ فـلـأـنـ الرـسـوـلـ أـرـفـعـ درـجـةـ
ـ كـلـمـ أـمـهـاـلـكـمـ﴾ [سـورـةـ النـسـاءـ:ـ الآـيـةـ 23]ـ⁶³

ـ أـخـرـ مـرـتـينـ؛ـ وـذـلـكـ بـزـيـادـةـ﴿مـنـ﴾ـ قـبـلـ
ـ يـتـبـعـكـ حـسـنـهـنـ﴾ـ إـنـمـاـ جـيـءـ بـهـ لـتـأـكـيدـ أـنـ
ـ يـعـجـبـهـ؛ـ لـأـنـهـ لـسـنـ جـمـيـلـاتـ⁶⁴ـ.

ـ اـفـعـلـ مـعـ أـنـ فـاعـلـهـ مـؤـنـثـ حـقـيقـيـ هوـ
ـ تـأـنـيـشـهـ جـائزـاـ وـلـيـسـ بـوـاجـبـ،ـ فـسـاغـ تـذـكـيرـهـ

ـ هـ لـ بـدـ مـنـ إـبـطـالـ دـعـوىـ النـسـخـ فـيـهـ،ـ
ـ وـالـحـقـ أـنـ فـيـ الـآـيـةـ نـفـسـهـاـ مـاـ يـبـطلـ

56. الألوسي، روح المعاني، ج 11/ص 193.

57. الكشاف ج 3/ص 522.

58. ينظر إرشاد العقل السليم : أبو السعود ج 7/ص 103 .

59. الجصاص، ينظر أحكام القرآن ، ج 5/ص 228 .

60. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3 ص 491.

ذلك وهو قوله جل ثناؤه فيها: «مِنْ بَعْدِ»؛ إذ لا يسوغ أن يقال هذا في الآية ثم يقال إنها منسوخة بأيدين سابقين عليها في ترتيب المصحف وفي التزول أيضاً، ويؤتى هذا ما قاله الطبرى في تفسير الآية: ”أَوْلَى الْأَقْوَالِ عَنِّي بِالصَّحَّةِ قُولَّ مِنْ قَالَ“ معنى ذلك لا يحل للك النساء من بعد اللواتي أحللن لك بقوله: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ» [الأحزاب: 50] إلى قوله: «فَإِنَّمَا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَسَمَّهَا لِلَّتِي» [سورة الأحزاب: الآية 50] وإنما قلت ذلك أولى بتأويل الآية، لأن قوله: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ» عَقِيبٌ قوله: «إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ» وغير جائز أن يقول: قد أحللت لك هؤلاء ولا يحلن لك، إلا بنسخ أحدهما صاحبه، وعلى أن يكون وقت فرض إحدى الآيتين قبل الأخرى منهمما، فإذا كان كذلك ولا برهان، ولا دلالة على نسخ حكم إحدى الآيتين حكم الأخرى، ولا تقدم تنزيل إحداهما قبل صاحبته، وكان غير مستحيل مخرجهما على الصحة، لم يجز أن يقال إدحهما ناسخة الأخرى⁶⁶.

والآن وبعد أن اطمأنّت النفس إلى بطلان دعوى النسخ في الآية وأنها محكمة فلا بد من الوقوف على الحكم المتعلق بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

وهو أن الله تعالى حظر على نبيه أن يتزوج على نسائه؛ لأنهن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة، يقول القرطبي عند تفسيره لآية التخيير: ”قال العلامة: لما اختار نساء النبي صلم رسول الله صلم شكرهن الله على ذلك فقال تكرمة لهن: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَتَدَلَّ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ» وبين حكمهن من غيرهن فقال: «وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا» [الأحزاب: 53]⁶⁷.

المبحث السادس : خصوصية الحجاب لنساء النبي صلم

قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْخُلُوا بِيُوبُثُ الَّتِي إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِيْنَ إِنَّهُمْ وَلَكُنْ إِذَا دُعُيُّوكُمْ فَادْخُلُوكُمْ فَإِذَا طَعَمْتُمُ فَاتَّشِرُوكُمْ وَلَا مُسْتَأْسِبِيْنَ لِخَدِيْبِ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِيَ الَّتِي فَيُسْتَحْجِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْجِي مِنَ الْحَقِّ إِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَانِعًا فَاشَأُلُوهُنَّ مِنْ زَرَاءِ حِجَابِ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِشُلُوْبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيْمًا» [سورة الأحزاب: الآية 53].

وبسبب نزول هذه الآية وهي آية الحجاب وأية الثقلاء⁶⁸ كما عرفت عند المفسرين ما أخرجه البخاري في صحيحه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلم لما تزوج بزینب بنت جحش أولئك عليها، فدعا الناس، فلما طعموا جلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله صلم

⁶⁶ الطبرى ، جامع البيان، ج 22/ص 22، وانظر إبطال دعوى النسخ هذه في كتاب النسخ في القرآن، للدكتور مصطفى زيد وقد نقاش مأجوراً الأدلة وأوضحتها في الباب الرابع وموضوعه وقائع النسخ ص 805-838 .

⁶⁷ الجامع لأحكام القرآن، ج 14 ص 113 .
⁶⁸ انظر مثلاً القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، ج 14/ص 144 .

قال أنس: ”فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُ النَّبِيَّ بِالْبَيْتِ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ فَأُلْقَيَ السُّترُ

وجه البخاري من رواية عمر بن الخطاب والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين

ت التي قبلها عمما يحل وما لا يحل للنبي يجب عليهم مع النبي صلم وفي معاملته، من أدب معه ومع زوجاته، والأمر لهم عليه الصلاة والسلام من أي أذى .

لاني: ”الحجاب هو المنع من الوصول الآية [32] يعني الشمس إذا استررت الوجه والستر عن أعين الرجال، يقول من وزراء حجاب⁷² قد ضمن حظر رؤية هم وقلوبهن لأن نظر بعضهم إلى بعض جبه هذا السبب⁷³.

أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً”: جاء زواجه من بعده بأسلوب قوي في منع أنه لا يحق لهم، ولا يسوغ منهم، يقول نوبي في الأحكام“⁷⁴.

للإشعار بأن من يؤذيه فإنما يتصدى من مظاهر إيذائهم، وظاهر إيذائهم لم بعده، ونفاه هو أيضاً أي لم يسمح لهم في حكم الله وتقديره جرم شيع وذنب

. [220] ب عرض وتفسير، ص 103.

وقد تناولت الآية حكمان، الأول وهو النهي عن دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم للطعام إلا بناءً على دعوة منه، وفي الوقت الذي يحدده هو للحضور لا قبله، ثم الانصراف عقب تناول الطعام دون استثناء للحديث ولا إنتقالٍ على أهل البيت بالحَدِّ من حرمتهم، أو بما سوى هذا أو ذاك من ضروب الإنقال وأنواعه البغيضة .

يقول القراطبي: ”أَكَدَ الْمَنْعُ وَخَصَّ وَقْتَ الدُّخُولِ بِأَنَّ يَكُونَ عِنْدَ الْإِذْنِ عَلَى جَهَةِ الْأَدْبِ، وَحَفْظُ الْحُضْرَةِ الْكَرِيمَةِ مِنَ الْمِبَاسْطَةِ الْمُكَرَّوْهَةِ... أَمْرٌ تَعَالَى بَعْدَ الإِطْعَامِ بِأَنْ يَتَفَرَّقَ جَمِيعُهُمْ وَيَتَشَرَّوْا، وَالْمَرَادُ إِلَزَامُ الْخُرُوجِ مِنَ الْمُتَزَلِّ بَعْدَ اِنْقَضَاءِ الْمُقْصُودِ مِنَ الْأَكْلِ وَالْدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الدُّخُولَ حَرَامٌ، وَإِنَّمَا جَازَ لِأَجْلِ الْأَكْلِ، فَإِذَا انْقَضَى الْأَكْلُ زَالَ السَّبِبُ الْمُبَيِّحُ وَعَادَ التَّحْرِيمُ إِلَى أَصْلِهِ“⁷⁵.

أما الحكم الثاني الذي تشرعه الآيات واختصت به أزواج النبي صلعم فهو فرض الحجاب في حقهن ووجوب ستر وجههن وحظر رؤيهن من قبل الرجال ، يقول ابن عاشور في تفسير آية الحجاب: ”وهذه الآية شارحة حكم حجاب أمهات المؤمنين، والمعنى: ذلك أظهر لقلوبكم قلوبهن، فإن قلوب الفريقين عامرة بالتقوى وتعظيم حرمات الله وحرمة النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن لما كانت التقوى لا تصل معهم إلى درجة العصمة أراد الله أن يزيدهم منها بما يكسب المؤمنين مراتب من الحفظ الإلهي من الخواطر الشيطانية بقطع أضعف أسبابها، وما يقرب أمهات المؤمنين من مرتبة العصمة الثابتة لزوجهن صلى الله عليه وسلم“⁷⁶.

والأدلة على اختصاص وجوب احتجاب نساء النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة ذكر منها باختصار⁷⁷:

أولاً: اختصاص لفظ الحجاب في صحيح البخاري ومسلم بأمهات المؤمنين .

ثانياً: رفض الإذن لأمهات المؤمنين بعد فرض الحجاب بالمشاركة في الجهاد والإذن لعامة النساء، أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها : ”قالت: سأله نساؤه الجهاد، فقال: نعم الجهاد⁷⁸“.

ثالثاً: إن آية الحجاب تتحدث صراحةً عن بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وليس عن بيوت عامة المسلمين، وقد ورد في فتاوى ابن تيمية: الضمير في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا

سلوكات ذكر في الخطاب، يقول الشيخ حظط أن الله استثنى محارم نساء المؤمنين قوله: ﴿وَلَا يَئِدِنَ زَيْتَنَهُ إِلَّا لِيَعُوْلَهُنَّ﴾ سوصية الحجاب بأمهات المؤمنين عدم أزواجاً النبي صلى الله عليه وسلم لكلمة بـ لعامة النساء ولكل واحدةٍ منها بعل، ”مجال للذكر بعولهن؛ لأن لهن بعلاً

الأمة والإذن الصريح للمرأة أن ثبدي ماء بنت أبي بكر رضي الله عنها دخلت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى ي القرآن ولا في بيان واضح من السنة، جاء في نصٍ صريح قاطع ﴿فَاشْأُلُوهُنَّ﴾ والأصبح مما يعلم من الدين بالضرورة؛

ي صلى الله عليه وسلم، وتحريم الزواج بينن حق في هذا أو ذاك فكلاهما محرّم

عليه وسلم اللاتي مات عنهن لا يحل مقرطبي قائلاً: ”وقد قيل: إنما مُنْعَنَ من

هذا البحث أصل إلى ختام هذا البحث،

ي المرأة من زيتها ج 4 / ص 62 .

75 الجامع لأحكام القرآن، ج 14/ ص 145-146.

76 ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: 1393هـ) ”تحرير المعنى السادس وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد“ المعروف بالتحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، هـ ج 10/ ص 56 . الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، هـ، ج 10/ ص 56 .

77 ينظر أبو شقة، عبد الحليم ، تحرير المرأة في عصر الرسالة، دار القلم، بيروت، دار القلم، القاهرة، ط 4، 1995م، الفصل الرابع والخامس من الكتاب ، وقد يفضل مأجوراً في هذا الموضوع وجمع الأدلة وناقشهما وعلّق عليها .

78 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد بباب جهاد النساء (ج 4/ ص 416).

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخرأ ، والصلوة والسلام على نبيه وآلـه وصحبه، وبعد : فقد أمضيت وقتاً ليس بالقصير مع موضوع هذا البحث ، ودراسته ، وتبينـه ، لذلك فلا بد من الوقوف على أهم ما جاء فيه من نتائج ، وهي كما يأتي :

أولاً: اختصت نساء النبي صلى الله عليه وسلم بمجموعة من الأحكام ترکـت جميعها في سورة الأحزاب .

ثانياً: تظهر أوجه المناسبة مجـيء الآيات الخاصة بـنساء النبي صلى الله عليه وآلـه سـلم في سورة الأحزاب

ثالثاً: حادثة التخيير خاصة بـنساء النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز القياس عليها في أحكام العامة.

رابعاً: يتضاعـف الثواب والعـقاب لـنساء النبي صلى الله عليه وسلم على الطـاعات والـمعاصـي، وما ذلك إلا لـفضلـهن وـمـنـزلـهن .

خامساً: هناك من الآيات ما جاء الخطـاب فيها خاصـاً لـنساء النبي وإن كان الحـكم عامـاً، ومنها ما اختـصـت به نـسـاءـ النبيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـكـانـ الحـكـمـ خـاصـاـ مـثـلـ كـوـنـهـنـ أـمـهـاتـ المـؤـمـنـينـ،ـ وـمـاـ يـترـتـبـ عـلـيـهـ مـنـ حـرـمـةـ نـكـاحـهـنـ وـالـخـلـوـةـ بـهـنـ،ـ وـاـخـتـصـاصـهـنـ بـحـكـمـ فـرـضـ الـحـجـاجـ بـفـيـ حـقـهـنـ .

سادساً: وردت أسباب نزول بعض الآيات الخاصة بـنساء الرـسـولـ،ـ كـآـيـتـيـ التـخـيـيرـ وـآـيـةـ الـأـمـرـ بالـحـجـاجـ .

سابعاً: تميزـتـ نـسـاءـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـعـضـ الـأـحـكـامـ؛ـ تـبـعـاـ لـمـنـزـلـهـنـ وـدـرـجـتـهـنـ ،ـ فـهـنـ أـزـوـاجـ خـاتـمـ الرـسـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ ،ـ وـأـمـهـاتـ المـؤـمـنـينـ ،ـ وـلـهـنـ أـعـظـمـ الـأـثـرـ فـيـ مـؤـازـرـةـ الرـسـولـ الـكـرـيمـ ،ـ وـنـشـرـ الدـعـوـةـ .

هـذاـ أـهـمـ مـاـ جـاءـ فـيـ هـذـاـ بـحـثـ مـنـ نـتـائـجـ ،ـ سـائـلـةـ الـمـوـلـىـ عـزـ وـجـلـ حـسـنـ الـقـبـولـ وـتـحـقـيقـ الـمـقـصـدـ .

1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن
دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1، 1415 هـ .
ط، ج 4/ص 131.

ليل لعلوم التنزيل دار الكتب العلمية ، بيروت

ال التونسي (ت: 1393هـ) ”تحرير المعنى
المعروف بـ التحرير والتـنـويرـ ،ـ الدـارـ التـونـسـيـ

نـ،ـ تـحـقـيقـ عبدـ الرـزـاقـ الـمـهـدـيـ ،ـ دـارـ الـكـتـابـ

تحقيق: عبد السلام عبد الشافـيـ محمدـ ،ـ دـارـ

ظـيمـ،ـ تـحـقـيقـ سـاميـ بـنـ مـحـمـدـ سـلامـةـ ،ـ دـارـ

بنـ الـأـنـدـلـسـيـ (ت: 745هـ) ،ـ الـبـحـرـ الـمـحيـطـ

92هـ)، إـرـشـادـ الـعـقـلـ السـلـيمـ إـلـىـ مـزاـياـ الـقـرـآنـ

بـيـرـوـتـ،ـ دـارـ الـقـلـمـ،ـ الـقـاهـرـةـ،ـ طـ،ـ 1995ـمـ .ـ

ـ،ـ الـرـيـاضـ 1982ـمـ ،ـ

الـجـامـعـ الـمـسـنـدـ الـصـحـيـحـ الـمـختـصـرـ مـنـ أـمـورـ

بـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ،ـ تـحـقـيقـ:ـ مـحمدـ زـهـيرـ بـنـ

طـوـقـ النـجـاجـ (ـمـصـوـرـةـ عنـ السـلـطـانـيـةـ بـإـضـافـةـ

كتـابـ الـإـسـلـامـيـ ،ـ الـقـاهـرـةـ،ـ دـ.ـ طـ،ـ دـ.ـ

ـ،ـ الـسـلـامـ ،ـ مـصـرـ الـجـديـدـةـ 1954ـمـ .ـ

ـ،ـ أـحـكـامـ الـقـرـآنـ ،ـ تـحـقـيقـ:ـ مـحمدـ صـادـقـ

ستـيرـ،ـ إـشـرافـ دـ.ـ مـحمدـ الـخـالـدـيـ وـدـ.ـ حـسـينـ

الـرـازـيـ الـمـلـقـبـ بـفـخرـ الـدـينـ الـرـازـيـ خـطـيبـ

كـبـيرـ،ـ دـارـ إـحـيـاءـ الـتـرـاثـ الـعـرـبـيـ ،ـ بـيـرـوـتـ،ـ طـ،ـ 3ـ

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، (ت: 502) مفردات غريب القرآن تحقيق، رضوان داودري، دار القلم بيروت ، الدار الشامية ط 2/1997 م.

الزجاج، إعراب القرآن، تحقيق إبراهيم الأبياري، الهيئة العامة لشؤون المطبع الاميرية ، القاهرة ط 1/1963 م.

الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمرو بن أحمد(ت: 538)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت، ط 3/1986 م

زيد، د. مصطفى زيد، سورة الأحزاب عرض و تفسير ، دار الفكر العربي ، ط 1، 1969 م.

سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي،(ت: 1835هـ)في ظلال القرآن، دار إحياء التراث العربي، لبنان .

السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت: 911هـ)الإتقان في علوم القرآن، دار الفكر، بيروت.

الشوکانی، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوکانی اليماني (ت: 1250هـ)فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير، تحقيق عبد الفتاح عميرة ، دار الرفقاء ، المنصورة ط 1994/1 م.

الطري، محمد بن جرير، (ت: 310هـ)جامع البيان، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 2000، 1، م.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: 671هـ) ، الجامع لأحكام القرآن دار الكتب العلمية، بيروت ط 5/1997 م

الفيروز أبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: 817هـ)القاموس المحيط، تحقيق، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان، ط 8، 2005 م

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النسابوري (ت: 261هـ)، الصحيح (المسنن الصحيح المختصر)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي / بيروت .

_____،المسنن الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي،بيروت.

المبارك فوري، تحفة الأحوذى شرح صحيح الترمذى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، د.ت.

المشنى، د. مصطفى المشنى، ابن العربي المالكى و تفسيره لأحكام القرآن دراسة و تحليل ، دار عمار، عمان، ط 1/1991 م.

Kaynakça

Ahmed, İbn Hanbel eş-Şeybânî, *el-Müsned*, IV, Dâru Sâdir, Beyrut.

el-Âlûsi, Şîhâbeddin Muhammed b. Abdillah el-Hüseynî (ö. 1270), *Rûhû'l-meânî fi tefsîrî'l-Kur'ânî'l-Azûm ve's-sebî'l-mesâni*, thk. Ali Abdülbârî Atiyye, Dâru'l-Kütübî'l-İlmîyye, Beyrut 1415.

Bâcûde, Hasan Bâcûde, *Te'milât fi Sûretî'l-Ahzâb*, Mutâbî'u's-Safâ, Riyad 1982.

el-Bikâî, İbrahim b. Ömer b. Hasan (ö. 885), *Nazmû'd-dürer*, Dâru'l-Kitâbî'l-İslâmî, Kahire.

Bîntü's-Şâti', Aişe bt. Abdurrahman, *Nisâ'ü'l-Nebîyyî aleyhî's-salâti ve's-selâm*, Misrû'l-Cedide, 1954.

el-Buhârî, Muhammed b. İsmail, *el-Câmtü'l-müsnedî's-sâhih el-muhtasar min Rasûl (s.a.s) ve sünenerihî ve eyyâmihî el-mârûf b. Sahîhu'l-Buhârî*, thk. Muhammed Züheyr b. Nâsir en-Nâsir, şrh ve tlk. Mustafa Dib el-Boğa, Dâru Tavki'n-Necât, 1422.

el-Cassâs, Ahmed b. Ali Ebubekir er-Râzî (ö. 370), *Ahkâmü'l-Kur'ân*, thk. Muhammed Sadık, Dâru İhyâ'i'l-Türâsi'l-Arabi, Beyrut 1984.

Ebû Hayyân, Muhammed b. Yusuf VII, Beyrut 1995.

Ebû Şakka, Abdülhalim, *Tahrîrî'l-Kur'ânî*

Ebu's-Suûd, Muhammed b. Muhammed selîm ilâ mezâyâ'l-Kur'ânî'l-el-Fîrûzâbâdi, Mecdüddin Ebu Tâlî Tûrâs fî Müesseseti'r-Risâle

el-Isbehâni, Ebû Kasîm er-Râgib Dâvûdî, Dâru'l-Kalem, Beyn Hasan Osman, *Dirâsütu'n-nazmî'l-lus*.

İbn Âşûr, Muhammed Tâhir Muhammed (1393), *Tahrîrî's-sedid ve Dâru't-Tunûsiyye li'n-Neşr*,

İbn Atiyye, Ebu Muhammed Abdülhamid Abdüssâfi Muhammed

İbn Cûzey, Ebû'l-Kâsim Muhammed Teshîl li-ulûmî't-tenzîl, Dâru Kesir, Ebu'l-Fidâ Ismail b. Ömer hammed Selame, Dâru Tayyib el-Kutub, Ebubekir Muhammed rezzak el-Mehdi, Dâru'l-Kitâb el-Kütübî, Ebbu Abdillah Muhammed Kütübî'l-İlmîyye, Beyrut 1991.

el-Meşni, Mustafa, *Ibnü'l-Arabi el-İmârî* - , Dâru İmâr, Amman 1991.

Müslüm, Ebû'l-Hasan el-Kuşeyri (ö. 1415), *Dâru İhyâ'i'l-Türâsi'l-Arabi*,

_____, *el-Müsnedî's-Sâhihî'l-lâlahu aleyhî, thk. Muhammed Beyrut.*

el-Mubârekfûrî, *Tuhfetü'l-ahvezi* s. 1994.

er-Râzî, Ebu Abdillah Muhammed Dâru İhyâ'i'l-Türâsi'l-Arabi, Seyyid Kutub, İbrahim Hüseyin Arabî, Lübnan.

es-Süyûti, Celâleddin (ö. 911), *el-İhya'* es-Şevkânî, Muhammed b. Ali (ö. 1422), Dâru'l-Vefâ, Mansûre 1994.

et-Taberî, Muhammed b. Cerîr Mü'essesetü'r-Risâle, 2000.

ez-Zeccâc, İrâbû'l-Kur'ân, thk. İbrahîm ez-Zemahşeri, Ebû'l-Kasîm Muhammed tenzîl, Dâru'l-Kitâbî'l-Arabi,

Zeyd, Mustafa, *Sûretü'l-Ahzâb ar-*